

Document: EB 2012/107/R.40
Agenda: 15(b)
Date: 20 November 2012
Distribution: Public
Original: English

A



تمكين السكان الريفيين الفقراء
من التغلب على الفقر

جدول الأعمال المؤقت المعدل للدورة السادسة والثلاثين لمجلس المحافظين

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

Deirdre McGrenra

مديرة مكتب شؤون الهيئات الرئاسية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374
البريد الإلكتروني: gb_office@ifad.org

Paolo Ciocca

سكرتير الصندوق
رقم الهاتف: +39 06 5459 2254
البريد الإلكتروني: p.ciocca@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة السابعة بعد المائة

روما، 12-13 ديسمبر/كانون الأول 2012

للموافقة

توصية بالموافقة

- 1- تقضي المادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين بأن يعد رئيس الصندوق، بموافقة المجلس التنفيذي، جدول الأعمال المؤقت لكل دورة من دورات مجلس المحافظين. وقد طلب المجلس التنفيذي في دورته السادسة بعد المائة توفير توصيف للممارسة الجيدة فيما يتعلق بعملية الاختيار المؤدية إلى تعيين رئيس الصندوق المطورة في عام 2009/2008 لدورته المنعقدة في ديسمبر/كانون الأول 2012 بعد الاستفادة من المناقشات مع المنسقين والأصدقاء، لعرضه لاحقاً على مجلس المحافظين للمصادقة عليه في دورة عام 2013، علاوة على ذلك، فقد تلقى الصندوق طلبين إضافيين للحصول على عضوية غير أصلية من توفالو وجمهورية فانواتو اللذين تم إدراجهما في جدول الأعمال المؤقت المعدل هذا. وبناء على ذلك، فإن المجلس التنفيذي مدعو إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت المعدل المرفق للدورة السادسة والثلاثين لمجلس المحافظين والموافقة عليه متضمناً هذه البنود الإضافية.
- 2- كما أن المجلس التنفيذي مدعو إلى الإحاطة علماً بمسودة برنامج أحداث دورة مجلس المحافظين، كما هي واردة في الوثيقة EB 2012/107/INF.

جدول الأعمال المؤقت المعدل للدورة السادسة والثلاثين لمجلس المحافظين

- 1- افتتاح الدورة
- 2- اعتماد جدول الأعمال
- 3- طلبات عضوية غير أصلية
- 4- بيان رئيس الصندوق
- 5- تقرير لجنة مخصصات رئيس الصندوق
- 6- تعيين رئيس الصندوق
- 7- البيانات العامة
- 8- توصيف الممارسة الجيدة فيما يتعلق بعملية الاختيار المؤدية إلى تعيين رئيس الصندوق
- 9- تقرير عن التجديد التاسع لموارد الصندوق
- 10- القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2011
- 11- برنامج عمل الصندوق المستند إلى النتائج، والميزانيتين العادية والرأسمالية للصندوق لعام 2013، وبرنامج عمل مكتب التقييم المستقل في الصندوق المستند إلى النتائج وميزانيته لعام 2013 وخطته الإشارية للفترة 2014-2015 والتقريران المرحليان عن مبادرة تخفيف ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء
- 12- تعديل سياسات الإفراض ومعاييرها في الصندوق
- 13- الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
- 14- مسائل أخرى

جدول الأعمال التفصيلي

- 1- افتتاح الدورة
ستعقد الدورة السادسة والثلاثون لمجلس المحافظين يومي الأربعاء 13 والخميس 14 فبراير/شباط 2013.
- 2- اعتماد جدول الأعمال
يرد جدول الأعمال المؤقت، الذي أعده رئيس الصندوق واعتمده المجلس التنفيذي وفقاً للمادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين، في الوثيقة الحالية (GC 36/L.1).
- 3- طلبات عضوية غير أصلية
نظر المجلس التنفيذي في طلبات عضوية تم تسلمها من جمهورية ناورو ومن توفالو ومن جمهورية فانواتو. وسوف تعرض توصيات المجلس بهذا الصدد، بالإضافة إلى مشروعات قرارات بهذا الخصوص، في الوثيقة GC 36/L.2.
- 4- بيان رئيس الصندوق
سوف يدلي رئيس الصندوق، السيد كانايو نوانزي، ببيان أمام مجلس المحافظين.
- 5- تقرير لجنة مخصصات رئيس الصندوق
في دورته الرابعة والثلاثين، تبنى مجلس المحافظين القرار 163/د-34 الذي ينص على إعادة تشكيل لجنة لاستعراض المخصصات الإجمالية لرئيس الصندوق، وغيرها من شروط توظيفه، لعرضها على مجلس المحافظين في دورته السادسة والثلاثين. وبناء عليه، تتضمن الوثيقة GC 36/L.3 توصيات هذه اللجنة، كما صادق عليها المجلس التنفيذي في دورته السادسة بعد المائة، كي ينظر فيها مجلس المحافظين.
- 6- تعيين رئيس الصندوق
وفقاً للمادة 6، البند 8(أ) من اتفاقية إنشاء الصندوق، والبند 6-2 من اللوائح الخاصة بتسيير أعمال الصندوق، فإن مجلس المحافظين مدعو للنظر في تعيين رئيس للصندوق¹. وبهذا الصدد، ستوفر الوثيقة GC 36/L.4 للمجلس الترشيحات التي استلمها سكرتير الصندوق لهذا المنصب والسير الذاتية للمرشحين.
- 7- البيانات العامة
السادة المحافظون مدعوون للإدلاء ببيانات في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ونشجع السادة المحافظين بشدة على تقديم أشرطة فيديو تضم بياناتهم الفردية أو الإعداد لبيانات مجمعة، مثلاً حسب قوائم الصندوق أو حسب التجمع الجغرافي للبلدان.
- 8- توصيف الممارسة الجيدة فيما يتعلق بعملية الاختيار المؤدية إلى تعيين رئيس الصندوق
في دورته السادسة بعد المائة، طلب المجلس التنفيذي إعداد توصيف للممارسة الجيدة فيما يتعلق بعملية الاختيار المؤدية إلى تعيين رئيس الصندوق، المطورة عام 2009/2008 كي ينظر فيه في دورته المنعقدة في ديسمبر/كانون الأول 2012، لعرضه لاحقاً على مجلس المحافظين للمصادقة عليه في دورة عام 2013.

¹ سيعين مجلس المحافظين رئيس الصندوق من ضمن قائمة من المرشحين على أساس الانتخاب بأغلبية ثلثي مجموع الأصوات.

وتتضمن الوثيقة GC 36/L.5 مقترحاً للمصادقة على الممارسة الموصوفة التي نظر فيها المجلس التنفيذي في دورته السابعة بعد المائة كما هي واردة في مشروع القرار المرفق كي ينظر المجلس فيه.

9- تقرير عن التجديد التاسع لموارد الصندوق

بما يتفق مع القرار 35-د/166، تعرض الوثيقة GC 36/L.6 تقريراً عن وضع الالتزامات والمدفوعات والإقراض وغيرها من المسائل ذات الصلة بالتجديد، مع ملاحظات المجلس التنفيذي، إن وجدت، وتوصياته بشأنها. وسيوفر هذا التقرير أيضاً معلومات عن عدد الأصوات المنشأة وتخصيصها بموجب التجديد التاسع للموارد.

10- القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2011

وفقاً للاتحة الثانية عشرة من اللوائح المالية للصندوق والبند 9 من اللوائح الخاصة بتسيير أعمال الصندوق، فإن مجلس المحافظين مدعو للنظر في الوثيقة GC 36/L.7، التي تتضمن القوائم المالية الموحدة للصندوق لعام 2011، وتقرير المراجع الخارجي بشأنها. وقد استعرض المجلس التنفيذي في دورته الخامسة بعد المائة القوائم المالية في أبريل/نيسان 2012، وأوصى بعرضها على مجلس المحافظين لإقرارها.

11- الميزانيتان الرأسمالية والإدارية للصندوق وميزانية مكتب التقييم المستقل فيه لعام 2013

سوف تتضمن الوثيقة GC 36/L.8 الميزانيتين الإدارية والرأسمالية للصندوق وميزانية مكتب التقييم المستقل في الصندوق لعام 2013، على النحو الذي يوصي المجلس التنفيذي مجلس المحافظين بالموافقة عليها، مع مشروع قرار بشأنها. كذلك ستتضمن هذه الوثيقة تقريراً عن تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء ومشاركة الصندوق في مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون كي يحيط المجلس علماً بها.

12- تعديل سياسات الإقراض ومعاييرها في الصندوق

وفقاً للقرار 32-د/154 الخاص بالتجديد الثامن لموارد الصندوق، والقرار 33-د/158 بشأن تعديل سياسات الإقراض ومعاييرها في الصندوق، وكما وافق عليه مجلس المحافظين خلال دورتيه الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين، سيرفع المجلس التنفيذي إلى مجلس المحافظين في دورته السادسة والثلاثين مقترحاً لإدخال تعديلات على سياسات الإقراض ومعاييرها في الصندوق، بالصيغة التي نظر فيها المجلس التنفيذي خلال دورته في ديسمبر/كانون الأول 2012، للموافقة عليه. وسوف يرد هذا الاقتراح في الوثيقة GC 36/L.9 (قد يعدل هذا الشرح عقب مداوات المجلس التنفيذي).

13- الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

في دورته الخاصة التاسعة المنعقدة في مايو/أيار 2012، تبنى المجلس التنفيذي قراراً حول تعديل مذكرة التفاهم المبرمة بين مؤتمر الأطراف في "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا"، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية فيما يتعلق بطرائق الآلية العالمية وعملياتها الإدارية. وتبعاً لهذا القرار، سوف يقوم المجلس التنفيذي بإبلاغ مجلس المحافظين عن هذه المسألة في دورته المنعقدة عام 2013. وتتضمن الوثيقة GC 36/L.10 التقرير المذكور كي ينظر مجلس المحافظين فيه.

-14 مسائل أخرى

بموجب هذا البند، سينظر مجلس المحافظين في أي مسائل أخرى إضافية لم تدرج في جدول الأعمال المؤقت، مما قد يقترحه أعضاء المجلس و/أو الأمانة.